

# بلاغ

موجه الى المقبولين نهائيا في مناظرة الدخول للسنة الاولى

السنة الدراسية 2023-2024

تعلم إدارة المعهد أن الترسيم للسنة الدراسية 2023 - 2024 يتم بمقر المعهد الكائن بنهج عبد الله ابن عامر المتفرع عن نهج العربي الكبادي 1005 العمران تونس ابتداء من يوم الاثنين 16 أكتوبر 2023 إلى غاية يوم الجمعة 20 أكتوبر 2023 و يكون إيداع ملفات الترسيم حصريا عبر البريد السريع.

## الوثائق المطلوبة :

- 1- بطاقة ارشادات يقع سحبها من موقع الواب الخاص بالمعهد [www.ispavocat.tn](http://www.ispavocat.tn)
- 2- نسخة من النظام الداخلي معرف الامضاء لدى الجهات المختصة
- 3- نسخة من الالتزام معرف الامضاء لدى الجهات المختصة
- 4- عدد 6 صور شمسية ذات خلفية بيضاء ( بربطة عنق بالنسبة إلى الذكور )
- 5- عدد 2 ظروف خالصة معلوم البريد (1 ظرف مضمون الوصول )
- 6- شهادة في اصدار حواله باسم محاسب المعهد العالي للفنون الجميلة لفائدة المعهد الاعلى للمحاماة بمبلغ قدره 107.800 دينارا على رقم الحساب الجاري البريدي: 17001000000028784647 .

## تنبيه :

- لا يقبل كل ملف منقوص من أي وثيقة مطلوبة

**هام جدا:** تطبيقاً لمقتضيات الفصل 21 من القرار المشترك بين وزير العدل و حقوق الانسان ووزير التعليم العالي و البحث العلمي المؤرخ في 9 نوفمبر 2007 بعد متخلياً كل من لا يلتحق بالمعهد بداية من تاريخ انطلاق الدراسة.

الادارة





## استماره

### خاصة بالترسيم للسنة الدراسية 2023 - 2024

الإسم و اللقب\*: .....

Nom et Prénom.....

تاريخ الولادة\*: ..... مکان الولادة.....

رقم بطاقة التعريف الوطنية\*: ..... صادرة بـ\* ..... في\*

العنوان الكامل (للدارس)\*: .....

البريد الإلكتروني (للدارس): .....

الهاتف الجوال (للدارس) \*: .....

الشهادات العلمية العليا المتحصل عليها:

الشهادة (الماجستير ) : ..... الكلية\*.....

سنة التخرج\*: ..... الملاحظة\*.....

الشهادة (الجازة او الاستاذية ) : ..... الكلية\*.....

سنة التخرج\*: ..... الملاحظة\*.....

الشخص الذي يمكن الاتصال به في صورة التأكيد الاسم و اللقب: ..... الهاتف.....

تونس في.....

ملاحظة هامة: ضرورة مني الخالة الخاصة بالإسم و اللقب باللغة الفرنسية.

\*خاتمة إجبارية



## النظام الداخلي لتكوين المعهد الأعلى للمحاماة

### المراجع القانونية:

- قانون عدد 30 لسنة 2006 مؤرخ في 15 ماي 2006 يتعلق بالتقىع والتمام القانون عدد 87 لسنة 1989 المؤرخ في 7 سبتمبر 1989 المتعلق بتنظيم مهنة المحاماة.
- الأمر عدد 2699 لسنة 2007 المؤرخ في 31 أكتوبر 2007 بضبط التنظيم الإداري والمالي للمعهد الأعلى للمحاماة، رائد رسمي عدد 89 المؤرخ في 6 نوفمبر 2007 ص 3948.
- الأمر عدد 2259 لسنة 2009 المؤرخ في 31 جويلية 2009 المتعلق بضبط نظام الدرازنة والتكوين بالمعهد الأعلى للتحاميات.
- رائد رسمي عدد 62 المؤرخ في 4 أوت 2009 ص 2704.
- القرار المشترك من وزير العدل وحقوق الإنسان والعدالة الانتقالية وزیر التعليم العالي والبحث العلمي وتكنولوجيا المعلومات والاتصال مؤرخ في 09 سبتمبر 2014 بضبط برنامج الدراسة ولظام الامتحانات بالمعهد الأعلى للمحاماة.

### الترسميم بالمعهد :

على كل دارس(ة) القيام بعملية الترسيم (الطابق الثاني - المكتبة) بعد استكمال كل الشروط والإدلاء بجميع الوثائق الازمة والبيانات الكافية وخلاص معاليم التسجيل المستوجبة مقابل شهادة ترسيم وبطاقة محام دارس.

### المظهر والسلوك :

يجب على كل دارس(ة) أن يوم المعهد في مظهر لائق يجلب� الاحترام وأن يتحلى بسلوك حسن تجاه مسؤولي المعهد وأعوانه وتتجاه أساتذته وزملائه بما يليق بحرمة المعهد ووقار مهنة المحاماة.

كما يجب عليه المحافظة على الهدوء التام والنظافة العامة وعدم إلهاق أي ضرر بتجهيزات المعهد وأن يودع بما يغتنى عليه من مقاطة بداخله.

### المواطنة :

تنطلق السنة الدراسية بداية من شهر سبتمبر مبدئيا وتنتهي موافق شهر جوان من كل سنة في أقصى الحالات إلا إذا اقتضت ظروف استثنائية خلاف ذلك.

إن الحضور بالدروس لجياري طبقاً للالتزام المصاحب وعلى الدارس(ة) الذي تغيب عن إحدى حصص الدروس لأسباب صحية أن يدللي للإدارة بشهادة طبية تبرر هذا الغياب وذلك في ظرف 48 ساعة على أقصى تقدير وإلا اعتبر الغياب غير مبرر وستقع الإعلام بموجب بلاغ يصدر للغرض بوقف الشهادات الطبية التي لا يمكن تجديف الغياب لأسباب صحية.



٤ لا تقبل الادارة بأي مبرر لغياب لأسباب غير صحية إلا بالنسبة لغياب لأجراء امتحان مستوجب للرئيسيين من دون إدارة المعهد بعد الإدلاء بطلب الغرض مصحوباً بالمؤيدات (شهادة تسجيل بمدرسة جامعة ورزنامة امتحان)

بحجز على كل دارس (ة) التواجد بمقرات المعهد خارج أوقات العمل الإداري لأي سبب كان؛

#### صرف المنشحة:

تصرف المنشحة للدارسين بالمعهد طبق الترتيب القانونية الجاري بها العمل.

#### الإعلانات:

يجب على الدارسين الانتباه إلى ما يقع تعلقه باللوحات المخصصة لهم من قبل الادارة كاداة تواصل معهم وذلك للاطلاع بالظام على جميع المستجدات المتعلقة بالدراسة والتكون والامتثال للتعليمات المسداة والعمل بالتجهيزات الصادرة من إدارة المعهد، وكل تغيير في أوقات الدروس أو في نظام الامتحانات يستوجب المصادقة المسبقة من الادارة.

ويمكن للدارسين الاطلاع على الموقع الإلكتروني الخاص بالمعهد بالعنوان التالي :

<http://www.ispavocat.tn>

#### تمثيل الدارسين:

يجب على الدارسين فيما بينهم انتخاب من يمثلهم لدى الادارة و لا يسمح لمن ترشح سابقاً لتمثيل زملائه بإعادة ترشحه وبالنسبة لتمثيل الدارسين بمجلس التأديب تصدر إدارة المعهد بلاغاً للغرض يقع بموجبه تحديد رزنامة الانتخابات وذلك في بداية كل سنة دراسية بعد قيام إدارة المعهد بإصدار رزنامة للغرض.

#### الاتصال بالإدارة:

يجب على كل دارس (ة) التعامل مع جميع هيئات المعهد في نطاق القانون وفي كف الاحترام المتبادل.

#### المكتبة:

يتمتع الدارسون بمكتبة خاصة بالمعهد متوفحة طوال الأسبوع دون القطاع من الساعة الثانية والنصف صباحاً إلى الخامسة مساءً وتحتوي على العديد من أهميات المراجع الهامة في مختلف الاختصاصات ونشريات ومجلات فانوية فجرائد معدة لإجراء الأبحاث الازمة وذلك قصد تعميم معارفهم وتلافي ما قد تنسى أن يكون قد فاتهم من تكوين نظري عنما وأن التكوين المسدي بالمعهد ينصب أساساً على التكوين العملي لمهنة المحاماة.

#### لإيواء السيارات:

يخصص مدخل المعهد والبيو التابع له لإيواء السيارات التابعة للادارة ولأعوانها والمدرسين دون الدارسين وذلك نظراً لضيق المكان.



## الأنشطة الثقافية والرياضية والترفيهية:

يحق لكل دارس (ة) ممارسة الأنشطة الثقافية والرياضية والترفيهية داخل فضاءات المعهد وخارج حصن التكوانين ولنمنع عليه ممارسة أي نشاط سياسي.

## سيئ الامتحانات:

يتعين على كل دارس الامتثال للقواعد المنظمة لكيفية إجراء الامتحانات كما يلي :

- 1) الاستظهار ببطاقة محام دارس وإمضاء وثيقة الحضور عند الدخول إلى قاعة الامتحان وعند الخروج منها.
- 2) الجلوس بالمكان المخصص.
- 3) عدم دخول قاعة الامتحان إذا تجاوز التأخير ربع ساعة.
- 4) عدم مغادرة قاعة الامتحان قبل الفضاء ثلث مدة الامتحان.
- 5) عدم إدخال الهاتف الجوال أو أي جهاز كتروني آخر إلى قاعة الامتحان.
- 6) الامتناع عن التدخين.
- 7) عدم استعمال أية وثيقة إلا بتراخيص كتابي من الأستاذ المشرف أو الأستاذة المشرفين على المادة.
- 8) كل عملية غش أو محاولة غش تستوجب الإحالة على مجلس التأديب.

## هام جداً:

كل مخالفة لأحكام هذا النظام تعتبر خطأ موجباً للإحالة على مجلس التأديب.

أني الممتحن أنس قلـه

المرسم بالسنة ..... بالمفعود الأعلى للفحـانـة

أشهد أنـي اطـلـت وصـادـقـت عـلـى هـذـا النـظـام الدـاخـلي.

تونـسـ فـي: .....

الإمتحـانـ





## التزام

(السنة الدراسية 2023 - 2024 )

اني الممضى أفله:

..... الدارس(ة) : .....

صاحب(ة) بطاقة التعريف الوطنية عدد: ..... صادرة بـ ..... / ..... / .....

المتقدم للترسيم بالسنة الأولى بعنوان السنة الدراسية 2023 - 2024، أشهد أنني اطلعت على كل ما ورد بالنظام الداخلي للتكونين بالمعهد الأعلى للمحاماة و على مقتضيات الفصل الثامن من الأمر عدد 2259 لسنة 2009 مؤرخ في 31 جويلية 2009 و المتعلق بضبط نظام الدراسة و التكونين بالمعهد و لتزم بكل ما ورد بهما:

### 1 - المواظبة على الدروس :

- ان الحضور وجوبي في مختلف حصص الدروس و الزيارات الميدانية و المحاضرات المتخصصة و التربص الاعدادي و التربص التطبيقي و يؤخذ ذلك بعين الاعتبار في العدد المنوح من قبل مدير المعهد بعنوان المواظبة و السلوك .
- إذا تغيب الدارس عن أكثر من 20 % من حصص الدروس المقررة لمادة واحدة، فإنه يحرم من اجتياز امتحانات السنة المعنية .

- إذا تجاوز عدد الغيابات 50% من حصص الدروس المقررة لمادة واحدة، فإن الدارس يرفت نهائيا من المعهد إلا أنه يمكن لمدير المعهد، أن يقرر تمكينه من الرسوب بالسنة المعنية ان كانت غياباته راجعة لأسباب صحية أو قاهرة . في كل الحالات لا يمكن للدارس أن يرسب أكثر من مرة واحدة أثناء مدة الدراسة

2 - التحلي بحسن التعامل و السلوك تجاه المسؤولين و الأساتذة و إطارات المعهد و أعوانه و تجاه الزملاء الدارسين .

3 - الحضور بمظهر لائق يجلب الاحترام.

4 - عدم استعمال الهاتف الجوال داخل قاعات الدرس و كذلك بمناسبة اجراء الامتحانات.

التاريخ و الامضاء معرف به